

حكم بيع التورق / فضيلة الشيخ محمد خشان

محمد خشان

هذا يسمى بيع التورق ان تبيع السلعة دينا ثم يأتي انسان او يأتي الذي اشتراها ويبيعها نقدا. هذا بسموه بيكيش او يريد ان يكيش هذا اذا كان محتاجا للمال لا حرج في هذا البيع هو بيع جائز. على ان لا يكون الهدف من هذا الشراء ايش؟ جمع المال وتكيش المال. لانه في الاخر سوف - 00:00:00

نفسه مضرة عظيمة وستتعلق في ذمته ديون وحقوق للخلق وقد لا يستطيع وقد يعجز عن سدادها وادائها. فاذا كان هذا الانسان يريد ان يسد حاجة وخلة لا حرج والبيع صحيح. نعم - 00:00:25
وقد لطرف اخر قال لي طرف اخر طبعاً نعم والا كان عينة وبيع عينة محرم. نعم - 00:00:40